

[7522-2082] حكم شراء ضمان صيانة إضافي على قيمة

السيارة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل يريد شراء رجل يريد شراء سيارة مستعملة من المعرض فقال له صاحب المعرض السيارة قيمة لها عشرون ألفاً بدون ظمان. وإذا أردت ظمان المحرك ثلاثة - 00:00:00

قد ستكون القيمة أكثر بخمسة آلاف. فننظم لك محرك السيارة لمدة ثلاثة سنوات. أو صار فيها عيب فاننا نصلحه. مجاناً فما الحكم في هذا البيع؟ لا أصل لهذا الضمان تباع السيارة على وظعها - 00:00:18

تباع السيارة على وضعها وإذا تبين فيها عيب لم يعلم به المشتري فله أن يردها للعيب ولا حاجة إلى ظمان. نعم - 00:00:35